

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية .

قرر :**(المادة الاولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢١٠٠ م^٢، الكائنة بالقطعة رقم ٢٢٢ بحوض غفارة،زمام جمعية بحطيط الزراعية - مركز أبو حماد بمحافظة الشرقية لصالح الهيئة القومية للبريدبالإيجار الذى تحدده اللجان المختصة لإقامة مكتب بريد وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : شارع ثم سكن أهالى بطول ٢١ م .

الحد القبلى : شارع عمومى ثم سكن أهالى بطول ٢١ م .

الحد الشرقى : سكن أهالى بطول ٢٨ م .

الحد الغربى : شارع ثم سكن أهالى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٠ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل